مجلة وحدة الأمة، ٢٠٠٥م
السنة الثالثة: العدد الثاني ٩-٤٨

الوحدة والاختلاف من منظور قرآني

أ.د. سليمان بن علي الشعيلي*

تمهيد

الوحدة بالنسبة للأمة المسلمة ضرورة شرعية وظرفية في آن معا، والقرآن الكريم، كتاب هذه الأمة، حثّ على الوحدة ودعا إليها، وحذّر من التفرق الذي هو مدعاة للفشل والضعف والذل. ويأتي هذا البحث في سياق تجديد وعي المسلمين بهدف الوحدة الذي هو من أهداف الدين الكبرى، وقد وُضِعَت أركان هذا الدين ومبادؤه الأساسية كلها لتخدم هذا الهدف السامي، وما عليهم هم بعد إخلاص النية إلا الفهم الصحيح، ثم التطبيق الصادق والكامل لهذه المبادئ والأركان، ليروا ثمار التطبيق متمثلة في العزة والقوة والتمكين في الأرض، أما إذا فشلت الأمة في الأخذ بهذا التوجيه، فإن مصيرها يكون الفشل والضعف والذل وتداعي الأمم عليها كما هو الحال في العصر الحاضر.

---

* الدكتور سليمان بن علي الشعيلي رئيس وحدة أصول الدين بقسم الدراسات الإسلامية بجامعة السلطان قابوس، سلطنة عمان. ومتخصص في التفسير وعلوم القرآن.

الوحدة والاختلاف من منظور قرآني

د. سليمان بن علي الشعيلي
كلية التربية، جامعة السلطان قابوس
سلطنة عمان

ملخص البحث

الوحدة بالنسبة للأمة المسلمة ضرورة شرعية وظرفية في آن معا، والقرآن الكريم، كتاب هذه الأمة، حث على الوحدة ودعا إليها، وحذر من التفرق والاختلاف الذي هو مدعاة الفشل والضعف والذل. يأتي هذا البحث في سياق تجديد وعي المسلمين بهذا الهدف من أهداف الدين الكبرى، وأن أركان هذا الدين ومبادئه الأساسية كلها قد وضعت لتخدم هذا الهدف السامي، وما عليهم هم بعد إخلاص النية إلا الفهم الصحيح ثم التطبيق الصادق والكامل لهذه المبادئ والأركان، ليروا ثمار ذلك متمثلا في العزة والقوة والتمكين في الأرض، أما إذا فشلت الأمة في الأخذ بهذا التوجيه، فإن مصيرها يكون الفشل والضعف والذل وتداعي الأمم عليها كما هو الحال.

يقع هذا البحث في فصلين وخمسة مباحث:

الفصل الأول: في مبحثين تحدث الأول عن أصول الوحدة في القرآن الكريم، والثاني عن قواعد هذه الوحدة ومبادئها.

أما الفصل الثاني فاشتمل على ثلاثة مباحث، عني الأول بتاريخ نشأة الخلاف والثاني في أسباب الخلاف والثالث تحدث عن أثر هذا الخلاف على الأمة.

ثم ختم البحث بنتائج وضعها الباحث على شكل حلول للمشكلة أهمها:

الالتزام بالأركان العظمى لهذا الدين والتعاذر فيما دون ذلك، وتفعيل مبدأ الأخوة الإسلامية التي تعين على هذا الأمر، ثم تفعيل مبدأ الاجتهاد بشروطه، ولا بد بعد ذلك من تربية الناشئة المسلمة على ثقافة الوحدة والتوعية بأهميتها.

المقدمة

الإسلام دين يقوم على الجماعة، ويذم الانفراد والعزلة، إذ في الأولى سر القوة والبقاء، والقيام بعمارة الكون وأعباء الخلافة، وفي الثانية الفشل والخذلان، يتضح ذلك من تعاليمه وأحكامه.

لو نظرنا إلى أركان الإيمان مثلا، لرأينا أنها أركان عامة يلتقي عليها كل مؤمن بالله من أول الرسل وحتى آخرهم، مصداق ذلك قوله تعالى: "آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير". البقرة/285، وقوله "قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل واسحق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون". البقرة/136، وقوله "يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل، ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالا بعيدا" النساء/136. وغيرها من الآيات

والعبادات كذلك وضعها القرآن في إطار جماعي في الأغلب، فأهمها الصلاة التي يشهدها المسلم خمس مرات في يومه، حثت السنة على أدائها في جماعة، وشددت على من تهاون في ذلك، ولم يأذن النبي صلى الله عليه وسلم لابن أم مكتوم –وهو أعمى ضرير– حين جاء يستأذنه أن يصلي في بيته؛ لأن المدينة كثيرة الهوام والسباع، سأله –عليه السلام– "هل تسمع النداء؟ قال: نعم، قال: "أجب فإني لا أجد لك رخصة"[1]. لهذا كان الصحابة –رضوان الله عليهم– لا يجدون لأنفسهم عذرا في التخلف عنها ولو كان الرجل يهادى بين الرجلين من شدة المرض يقيمانه في الصف، كما قال ابن مسعود. كل ذلك محافظة على روح الجماعة والألفة والوحدة بين أفراد المجتمع المسلم.

بجانب الصلوات الخمس، فرض القرآن على المسلمين صلاة الجمعة، وهي أكثر اجتماعا وألفة، يجتمع لها سكان الحي ومن حولهم من سكان الأحياء الأخرى، فمن لم تجمعه بأخيه المسلم الصلوات الخمس لتباعد في الأمكنة، ففي صلاة الجمعة يلقى أخاه، ويجتمع به، في رابطة إيمانية قوية، ومثل الجمعة صلاة العيدين.

والحج أعظم اجتماع يضم المسلمين من شتى البقاع والأصقاع، يجمعهم المكان والشعائر، ويوحدهم الهدف والمقصد.

ليس هذا فحسب، بل راعى القرآن الوحدة والانتظام في صف واحد حتى في القتال، يقول الله تعالى في سورة الصف "إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا كأنهم بنيان مرصوص". قال ابن عاشور: "الصف هنا كناية عن انتظام المقاتلة عن تدبر"[2] ، قال الإمام الرازي: "قال الفرآء: مرصوص بالرصاص، يقال رصصت البناء إذا لاءمت بينه قاربت حتى يصير كقطعة واحدة، وقال الليث: رصصت البناء إذا ضممته، والرص انضمام الأشياء بعضها إلى بعض، قال: –أي الرازي–

[1]أخرجه مسلم في كتاب المساجد، 255، وابو داؤد كتاب الصلاة ، 66

[2]ابن عاشور، التحرير والتنوير، 157/28

ويجوز أن يكون المعنى على أن يستوي شأنهم في حرب عدوهم حتى يكونوا في اجتماع الكلمة وموالاة بعضهم بعضا كالبناء المرصوص".[1]

ولقد كانت عناية القرآن بالوحدة ظاهرة جلية في خطابه، إما صريحة كقوله "واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا" آل عمران/ 11، وما شابهها من الآيات، وإما ضمنية كالخطاب الجماعي كقوله "كنتم خير أمة أخرجت للناس" آل عمران/ 110، أو استعماله لعدد من المفاهيم الكبرى بصيغة المفرد الدال على التوحد والجامعية ، مثل مفهوم العلم والنور والدين و الحكمة والخلق وغيرها استعملت في القرآن بتلك الصيغة في دلالة على أن أصلها واحد لا يمكن الاختلاف فيه.[2]

"إن القرآن يبني أمة لتقوم على أمانة دينه في الأرض، ومنهجه في الحياة، ونظامه في الناس .. والمسلم لا يبنى فردا إلا في جماعة، ولا يتصور الإسلام قائما إلا في محيط جماعة منتظمة ذات ارتباط وذات نظام وذات هدف جماعي منوط في الوقت ذاته بكل فرد فيها، ولقد جاء الإسلام ليحكم حياة البشرية ويصرفها، والبشرية لا تعيش أفرادا ، إنما تعيش جماعات وأمما، والإسلام مبني على أساس أن البشر يعيشون هكذا، ومن ثم فإن آدابه وقواعده ونظمه كلها مصوغة على هذا الأساس وحين يوجه اهتمامه إلى ضمير الفرد فهو يصوغ هذا الضمير على أساس أنه يعيش في جماعة، وهو والجماعة التي يعيشون فيها يتجهون إلى الله، و يقوم من فيها على أمانة دينه في الأرض، ومنهجه في الحياة ، ونظامه في الناس"[3].

على أن القرآن حين رعى هذا المبدأ وحث عليه، لم يرده اجتماعا شكليا مع تفرق القلوب واختلاف الأهواء، ولذلك حذر الجماعة المسلمة أن تسلك مسلك من اختلفت أهواؤهم من أهل الملل الأخرى، قال تعالى "ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات" آل عمران/ 105 ، وقال "إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء" الأنعام/159. والحق ما ذكره القرآن؛ أن بين أتباع هذه الملل خلاف وفرقة وإن بدا ظاهرهم أنهم مجتمعون كما وصفهم الله بقوله " تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى" الحشر/14، " قال في الميزان "أي تظن أنهم مجتمعون في ألفة واتحاد، والحال أن قلوبهم متفرقة غير متحدة، وذلك أقوى عامل في الخزي والخذلان، "ذلك بأنهم قوم لا يعقلون" ولو عقلوا لاتحدوا ووحدوا الكلمة"[4]. قال الرازي "لا يعقلون أن تشتيت القلوب مما يوهن قواهم"[5].

---

[1] الرازي، مقاتيح الغيب، مجلد 15، ج 29/ 270

[2] يمكن مراجعة د. مصطفى فويضل، توظيف المفاهيم القرآنية في تحقيق الوحدة الإسلامية، ضمن أبحاث مؤتمر وحدة الأمة الإسلامية في القرن العشرين ، الجامعة الإسلامية ، ماليزيا، اكتوبر، 2003، فرص وتحديات، 2/ 57

[3] سيد قطب ، في ظلال القرآن، 3556/6

[4] الطباطبائي، الميزان، 19/ 221

[5] الرازي، مفاتيح الغيب، مجلد 15/ ج 29/ ص 270

قال في المنار: "قد يسأل سائل، كيف ذلك ونحن نراهم متفقين؟ فأجيب بأن ظاهر حالهم حال اجتماع واتحاد وهم في بواطنهم مختلفون، فأراؤهم غير متفقة إذ لا إلفة بينهم؛ لأن بينهم إحنا وعداوات فلا يتعاضدون.

قال: " وفي الآية تربية للمسلمين ليحذروا من التخالف والتدابر، ويعلموا أن الأمة لا تكون ذات بأس على أعدائها إلا إذا كانت متفقة الضمائر يرون رأيا متماثلا في أصول مصالحها المشتركة، وإن اختلفت خصوصياتها التي لا تنقض أصول مصالحها، ولا تفرق جامعتها، وإنه لا يكفي في الاتحاد توافق الأقوال، ولا التوافق على الأغراض، إلا أن تكون الضمائر خالصة من الإحن والعداوات"[1].

وإن تعجب فعجب أمر المسلمين اليوم وما آل إليه حالهم من تفرق وشقاق، وضعف ومذلة، وبين أيديهم المنهل الصافي والدواء الشافي، الذي جمع الله فيه أسباب القوة والعزة "ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين ولكن المنافقين لا يفقهون". المنافقون/8

في هذا السياق يأتي هذا البحث الصغير الذي بين يدي القارئ الكريم، قصد منه الباحث أن يكون دعوة خير، بعد أن آلمه ما يراه من حال أمته وأهل دينه، حرصا منه على وحدة الأمة وصلاح أمرها. وقد جاء في فصلين وستة مباحث:

تحدث الفصل الأول عن الوحدة وضم مبحثين: الأول يتحدث عن أصول الوحدة في القرآن الكريم، و يكشف الثاني عن المبادئ العامة التي تقوم عليها الوحدة كما ذكرها القرآن الكريم.

وتخصص الفصل الثاني في الحديث عن الخلاف، واشتمل على مقدمة تبين الخلاف في عهد النبي، تلاها ثلاثة مباحث: الأول عن نشأة الخلاف في الأصول ، واستعرض الثاني أهم أسباب الخلاف، أما المبحث الثالث فكان عن أثر الخلاف على وحدة الأمة المسلمة.

الفصل الأول: الوحدة في القرآن الكريم، أصولها والقواعد التي تقوم عليها

المبحث الأول: أصول الوحدة في القرآن

[1] رشيد رضا، المنار، 95/8

جاء الإسلام والبشر أجناس متفرقون، يتعادون في الأنساب والألوان، واللغات والأوطان والأديان، والمذاهب والمشارب والشعوب والقبائل، والحكومات والسياسات ، يقاتل كل فريق منهم مخالفه في شيء من هذه الروابط البشرية وإن وافقه في البعض الآخر، فصاح بهم الإسلام صيحة واحدة دعاهم بها إلى الوحدة الإنسانية العامة الجامعة وفرضها عليهم، ونهاهم عن التفرق والتعادي وحرمه عليهم، ووضع لذلك أصولا عامة بها تكون وحدة الأمة التي دعا إليها كل الأنبياء والرسل، وقد لخص السيد رشيد رضا في تفسيره المنار هذه الأصول كما يأتي:

الأصل الأول وحدة الأمة

قال تعالى في سورة الأنبياء/92 مخاطبا أمة الإسلام "إن هذه امتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاعبدون" ، ثم بين لها في سورة المؤمنين/51 أنه خاطب جميع النبيين بهذه الوحدة للأمة فقال: "يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا إني بما تعملون عليم، وإن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاتقون"، ولكن لكل نبي أمة من الناس هم قومه، وأما خاتم النبيين فأمته جميع الناس، وقد فرض على الأمة المستجيبة الإيمان بجميع الرسل وعدم التفرقة بينهم، فالإيمان بخاتمهم كالإيمان بأولهم وبمن بينهما.

الأصل الثاني: الوحدة الإنسانية، بالمساواة بين أجناس البشر وشعوبهم وقبائلهم، وشاهده العام قوله تعالى" يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم" الحجرات/1 ، وقد بلغ النبي ذلك للأمة يوم العيد الأكبر بمنى في حجة الوداع. وهذه الوحدة الإنسانية تتضمن الدعوة إلى التآلف وإلى ترك التعادي بالتخالف.

الأصل الثالث: وحدة الدين، باتباع رسول واحد بأصول الدين الفطري الذي جاء به غيره من الرسل ، وأكمل تشريعه بما يوافق جميع البشر، وشاهده الأعم قوله تعالى "يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا". الأعراف/158

الأصل الرابع: وحدة التشريع، بالمساواة بين الخاضعين لأحكام الإسلام في الحقوق المدنية والتأديبية بالعدل المطلق بين المؤمن والكافر، والبر والفاجر، والملك والسوقة، والغني والفقير، والقوي والضعيف.

الأصل الخامس: الوحدة الدينية بالمساواة بين المؤمنين بهذا الدين في أخوته الروحية، وعباداته ،وفي الجانب الاجتماعي منها كالصلاة ومناسك الحج.

الأصل السادس: وحدة الجنسية السياسية الدولية، بان تكون جميع البلاد الخاضعة للحكم الإسلامي متساوية في الحقوق العامة إلا حق الإقامة في جزيرة العرب فإنه خاص بالمسلمين، لأن للحرمين وسياجهما من الجزيرة حكم المعابد والمساجد، وحكم الإسلام في معابد الملل كلها أنها خاصة بأهلها ولها حرمتها لا يجوز لغير أهلها دخولها بغير إذن منهم، المسلمون وغيرهم في هذا سواء.

الأصل السابع: وحدة القضاء واستقلاله ومساواة الناس فيها أمام الشريعة العادلة، إلا انه يستثنى منه الأحكام الشخصية الدينية، فإن الإسلام يراعي فيها حرية العقيدة والوجدان بناء على أساسه في ذلك.

الأصل الثامن: وحدة اللغة، ولا يمكن أن يتم الاتحاد والإخاء بين الناس، وصيرورة الشعوب الكثيرة أمة واحدة إلا وحدة اللغة. وقد جعل الإسلام لغة الدين والتشريع والحكم لغة لجميع المؤمنين به والخاضعين لشريعته، إذ يكون المؤمنون مسوقين باعتقادهم ووجدانهم إلى معرفة لغة كتاب الله وسنة رسوله لفهمهما والتعبد بهما والاتحاد باخوتهم فيها، وهما مناط سيادتهم وسعادتهم في الدنيا والآخرة، ولذلك كرر القرآن بيان كونه عربيا وحكما عربيا وكرر الأمر بتدبره والتفقه فيه والاتعاظ والتأدب به ، أما غير المؤمنين فيتعلمون لغة الشرع الذي يخضعون لحكمه، والحكومة التي يتبعونها لمصالحهم الدنيوية كما هي عادة البشر في ذلك.[1]

ومع تسليمنا لما ذكره السيد رشيد رضا من الأصول التي عليها تنبني وحدة الأمة، غير أن القول بأن وحدة الأمة متوقفة على وحدة لغتها أمر لا يسلم من الاعتراض؛ إذ أن رابطة العقيدة قد صهرت الأمة كلها، عربها وعجمها، في بوتقة واحدة ، ونظمتهم في عقد واحد، وقد دخل في الإسلام شعوب كثيرة من غير العرب، فكان منهم الجندي المجاهد، والقائد الفاتح، والمؤمن المخلص لدينه وأمته، ولم تكن اللغة عائقا دون هذه الوحدة وهذا الانسجام. وعليه يمكن القول أن وحدة العقيدة؛ وهي الإيمان بإله واحد، وبالكتب التي أنزلها الله على رسله، والإيمان بالرسل، ثم الإيمان بالملائكة، والإيمان باليوم الآخر، والإيمان بالقضاء والقدر، ووحدة الشريعة؛ أي أن المسلمين جميعهم على اختلاف مذاهبهم يؤدون الشعائر التعبدية نفسها من صلاة، وزكاة، وصوم، وحج، ولا ينكر ذلك مسلم ، وكما هم متفقون على الشعائر، فهم كذلك متفقون على المعاملات في البيع، والشراء، والنكاح، والطلاق، والميراث، وغيرها من فروع المعاملات، هذا مع وحدة الهدف، وهو القيام بمهمة الخلافة في الأرض، ووحدة المرجعية، المتمثلة في كتاب الله وسنة نبيه ، كل ذلك يشكل الأسس التي تبنى عليها وحدة هذه الأمة.

المبحث الثاني: القواعد والمبادئ التي تقوم عليها الوحدة في القرآن الكريم

أشار القرآن في أكثر من آية أن أمة الرسل واحدة، تعليماً لهذه الأمة أن تأخذ بأسباب هذه الأمر إذ إنها وارثة رسالات الرسل جميعاً. قال تعالي: (يا أيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحاً إني بما تعملون عليم وإن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاتقون). المؤمنون 51-52، وفي سورة الأنبياء بعد أن ذكر مجموعة من الرسل ابتداء بإبراهيم وانتهاء بعيسى عليه السلام عقب ذلك

[1] انظر رشيد رضا ، المنار، 11/256-258

بقوله: (وأن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاعبدون).الأنبياء92، وفي الآية التي سبقت من سورة المؤمنين يقول:-(وإن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكن فاتقون).

وهذه دعوة عامة ليست لأتباع رسول واحد بل هي لأتباع الرسل جميعاً للدخول تحت مظلة هذا الدين الواسع إذ أن أمة الرسل واحدة تقوم على عقيدة واحدة وملة واحدة أساسها التوحيد الذي تشهد به نواميس الوجود، والذي دعت إليه الرسل منذ أولى الرسالات إلى آخرها دون تبديل ولا تغيير في هذا الأصل الكبير،وإنما كانت التفصيلات والزيادات في مناهج الحياة القائمة على عقيدة التوحيد بقدر استعداد كل أمة وتطور كل جيل، وبقدر نمو مدارك البشرية ونمو تجاربها.[1]

وحفاظا على هذا المبدأ، وترسيخا له في نفوس المؤمنين، قرر الإسلام القواعد التالية:

قاعدة الأخوة

دعا الإسلام إلى التآخي وحث عليه تصريحاً أو تلميحاً في أكثر من آية من الكتاب الكريم، فبعد الأمر بتقوى الله سبحانه قرر الإسلام قاعدة الأخوة الإسلامية، مظلة واسعة ينضوي تحتها كل داخل في هذا الدين، أيا كان جنسه، ولونه (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون واعتصموا بحبل الله جميعاُ ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم......)آل عمران/103. هذه الرابطة التي جمع الله بها المسلمين بعد تفرق، وألف بينهم بعد خصام، أراد الله لها أن تحل محل كل العلاقات، والروابط، والأخلاق، التي تعارف عليها الناس قبل الإسلام، وجعلها مقدمة حتى على رابطة الدم والنسب. تحت هذه المظلة -(الأخوة الإسلامية)- يتساوى الناس جميعاً في الحقوق والواجبات، ولا يتفاضلون إلا بالتقوى (إن أكرمكم عند الله اتقاكم)، ويتوحدون في الآمال، والآلام، يحب المسلم لأخيه ما يحب لنفسه، ويؤذيه ما يؤذي أخاه المسلم، كما جاء الحديث:(مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم مثل الجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر، والحمى)[2].

الاعتصام بحبل الله

وهي دعوة صريحة للأخذ بأسباب الوحدة، إذ الاعتصام بالله هو الأصل، وبه يكون الاجتماع، والاتحاد الذي يجعل الأمة كالشخص الواحد ، والدعوة إلى الخير هي التي تغذو هذه الوحدة، وتمدها، وتنميها، وبالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تقوم أمة قوية، وهو الذي يحفظها، ويزيدها، ويشد أزرها. هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فإن القرآن في ثنايا دعوته إلى الوحدة نهى

[1] سيد قطب ، في ظلال القرآن، 3297/4

[2] أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب 27، مسلم، كتاب البر، 66

عن التفرق، والاختلاف، الذي يذهب بتلك الوحدة فقال:(واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا) آل عمران/103، وقال:(ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا....) آل عمران/105 ، وذكر رسوله صلى الله عليه وسلم بأن رسالته هذه مجانبة تماماً لأولئك الذين ديدنهم التفرق، والخصام، سواء كانوا من المشركين الذين كانت تمزقهم أوهام الجاهلية، وتقاليدها، وعاداتها، وثاراتها، شيعا، وفرقا وقبائل، وعشائر، وبطون، أو من اليهود، والنصارى، ممن قسمتهم الخلافات المذهبية، مللاً ونحلا، ومعسكرات، ودولاً، أو من غيرهم، مما كان، وما سيكون من مذاهب، ونظريات، وتصورات، ومعتقدات، وأوضاع، وأنظمة، إلى يوم الدين. إن رسول الله ليس من هؤلاء كلهم في شيء"[1].

ثم حذر القرآن صريحاً من التنازع، فإنه بلا شك مدعاة، أو مؤداة إلى الضعف، والفشل (ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم) الأنفال/46. ولا يكون التنازع إلا حين تعدد جهات القيادة، والتوجيه، وإلا حين يكون الهوى المطاع، هو الذي يوجه الآراء، والأفكار فإذا استسلم الناس لله ورسوله انتفى السبب الأول الرئيسي للنزاع بينهم..."[2] ولهذا جعل الإسلام الرجوع إلى الكتاب والسنة قاعدة الإصلاح بين الخصوم، وجعله مرجعية عليا يتحاكم إليها المتنازعان.

قاعدة الإصلاح بين الخصوم

إن المجتمع مهما بلغ الصفاء والود والمحبة بين أفراده، لابد وأن يكون هناك خلاف قد يؤدي إلى خصومة، وتلك طبيعة بشرية لا يسلم منها مجتمع، فجاء التشريع الإسلامي ليسد هذه الثغرة، مفوتاً الفرصة على شياطين الإنس، والجن، الذين يتربصون بالمؤمنين الدوائر، مستغلين كل خلاف وإن كان صغيراً، بغية إضعاف هذه الأمة، وتفكيك عرى وحدتها، قال تعالى:(وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما ...) الحجرات /9. وتفعيلاً لقاعدة الإصلاح، وسداً لكل أبواب الفتنة، لم يترك القرآن لأي من الطائفتين مجالاً في قبول الصلح، أو رفضه، بل جعل قبوله إلزاماً، ثم أمر المؤمنين بقتال الفئة الباغية، الرافضة للصلح، حتى تعود إليه، (فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيئ إلى أمر الله) الحجرات/9.

مرجعية عليا واحدة

وضماناً لوحدة الكلمة في حل النزاع، جعل الإسلام مرجعية عليا واحدة، لا يجوز لمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتجاوزها إلى غيرها، هي كتاب الله، وسنة رسوله، (فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر) النساء/59 . وعدم الرضا بهذه

---

[1] المصدر نفسه، 1239/3

[2] المصدر نفسه، 1328/3-1329

المرجعية، أمارة على عدم الإيمان، (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم) النساء/65، (وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله) الشورى /10.

الفصل الثاني: الخلاف بين البشر، تاريخه وأسبابه

مقدمة:

أولا: الخلاف قبل البعثة

انبثق فجر الإسلام والعالم كله في جاهلية عمياء، لا يعرف قانونا إلا القوة، يعدو القوي على الضعيف، ويغتصبه حقه ظلما، وعدوانا، ويستعبد الحاكم المحكوم، ويستذله، استكباراً منه، وطغيانا. ليس لهم دين، إلا ما وضعوه لأنفسهم من آلهة مزعومة عبدوها من دون الله، حتى وصل الأمر بهم أن عبد الإنسان أخاه الإنسان، ولم يكن العرب بأخف حالاً من غيرهم من الأمم، فالسلب، والنهب، وشن الحروب، والاعتداء على الحقوق، والحرمات، كل ذلك كان أمارة الهيبة، ومدعاة للفخر، والاعتزاز. أما دينهم، فأكثرهم كانوا عباداً للأصنام، ومن كان منهم ذا دين، فإنما صار دينه إلى جمل محرفة، وعبارات مبدلة، ممسوخة، مما وضعه لهم رؤساؤهم، وأولوا الأمر منهم، فجماعة، زين لهم سوء عملهم فرأوه حسنا، فاعتقدوا التثليث، والحلول، والوساطة، بين الخالق والمخلوق. وجماعة تخلوا عن عقولهم، فوضعوها بين يدي أحبارهم ورهبانهم يسخرونها، ويأمرونها بما شاءت لهم أهواؤهم، فدانوا بما ابتدعه هؤلاء الأحبار والرهبان، من التجسيم ونحوه، مما لا يليق بمبدع الكون الواحد القهار ، وجماعة عبدوا الأجرام العلوية، ونصبوا لها هياكل، ورصدوها، وقدسوها.

وغير العرب شر من العرب، وأسوأ حالاً، منهم الثنوية، ومنهم عبدة النار، ومنهم الدهريون، ومنهم الطبيعيون ، ومنهم الذين لا يدينون بغير ما يقع عليه الحسن.[1]

ثانيا: الخلاف في عهد ا لنبي عليه السلام وكيف تعامل معه:

بعث الرسول صلى الله علية وسلم في بيئة العرب، فهم وإن كانوا أهل أوثان، لكن فطرتهم لم تتأثر بخليط من الاعتقادات التي كانت فيمن حولهم من الأمم ، كما أنهم أقدر على فهم القرآن لبلوغهم في اللغة أعلى المراتب. سلك بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم طريقاً وسطا لا يدق على أذهان العامة،ولا يرتفع عن مستوى إدراكهم، ولا يسف حتى يستبذله الخاصة ويستنكروه . وقد رأوا النبي صلى الله عليه وسلم يصف لهم ربه سبحانه، بما وصف به نفسه في كتابه الكريم، وبما أجراه

[1] محمد محيي الدين عبدالحميد، كيف نشأ الخلاف في العقائد، أبحاث منشورة تحت عنوان "مسألة التقريب بين المذاهب الإسلامية" ص 73-74

على لسانه من سنته ، فلم يسأله أحد منهم على اختلاف عقولهم ومداركهم عن شيء من ذلك، كما كانوا يسألونه عن أمر الصلوات، والزكاة، والحج، والصوم، والكفارات، وغير ذلك مما علموا أن لله تعالى فيه أمراَ أو نهيا، وكما كانوا يسألونه عن أحوال الآخرة، وعن الجنة والنار[1]. بيد أن بعض الداخلين في الإسلام حديثاً، والذين لم يتعمقوا بعد في هذا الدين، كانت تفلت منهم أسئلة في القدر خاصة، فكان صلى الله عليه وسلم يوصد هذا الباب في وجه من يريد فتحه. فقد روي أن وفد نجران قال النبي صلى الله عليه وسلم يكتب الله علينا الذنب ثم يعذبنا، فقال صلى الله عليه وسلم أنتم خصماء الله، وعنه صلى الله عليه وسلم أنه قال:(سيكون لهذه الأمة قوم يعملون بالمعاصي ثم يقولون هي من عند الله قضاء وقدره، فإذا لقيتموهم فأعلموهم أني بريء منهم)[2]

وكان عليه السلام يشتد غضبه إذا رأى أصحابه يتجادلون في شيء من أصول الدين، فقد روى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال:(خرج رسول الله على أصحابه وهم يختصمون في القدر فكأنما يفقأ في وجهه حب الرمان من الغضب فقال:(بهذا أمرتم؟ أو لهذا خلقتم، تضربون القرآن بعضه ببعض، بهذا هلكت الأمم قبلكم)[3] .

على أن هذا لا يعني أنه صلى الله عليه وسلم كان ينهى أصحابه عن الحديث في أمور العقيدة مما يقربهم من الله تعالى، وينفعهم في دينهم وآخرتهم، وإنما كان ينهى عما لا تبلغه عقولهم، وما كان الجدال فيه لا يعود عليهم بخير. فقد أخرج الإمام أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال:(خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم إلى المسجد فوجد أصحابه عزين يتذاكرون فنون العلم، فأول حلقة وقف عليها وجدهم يقرأؤن القرآن، فجلس إليهم فقال بهذا أرسلني ربي، ثم قام إلى الثانية فوجدهم يتعلمون في الحلال والحرام، فجلس إليهم ولم يقل شيئاً، ثم قام إلى الثالثة فوجدهم يذكرون توحيد الله ونفي الأشباه والأمثال عنه، فجلس إليهم كثيراً ثم قال بهذا أمرني ربي، قال جابر: لأن التوحيد معرفة الله عز وجل ومن لا يعرف توحيد الله فليس بمؤمن.[4]

وعلى هذا مضى صحابته الكرام –رضوان الله عليهم– كانوا على عقيدة واحدة واضحة ليس فيها لبس أو غموض، ولم يكن أحدهم ليختلف عن الآخر إلا في فهم أوتيه في شيء من كتاب الله وسنة رسوله. "وقد كانوا من صفاء النية، وسلامة العقيدة، وحب الاستمساك بالعروة الوثقي بحيث يعرض أحدهم على أخيه ما أتاه من فهم، فإن وجد عنده ما يدفعه من سنة أوفهم في كتاب أو سنة رجع عنه، وإن لم يجد عند أخيه شيئاً من ذلك أخذ كلاهما به وتقبله احسن القبول.."[5]

---

[1] المصدر نفسه، ص 74-76

[2] عبدالله السالمي، شرح الجامع الصحيح، 125/1

[3] ابن ماجه، مقدمة باب القدر، حديث رقم 83

[4]أخرجه الإمام الربيع في الجامع الصحيح، الباب الرابع ، ما جاء في صنوف العلم، انظر، السالمي، شرح الجامع الصحيح، 49/1-50

[5] محيي الدين عبدالحميد، كيف نشأ الخلاف، ص 76

هذا " ولم يؤثر عن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن شرح لأحد من مسائل الاعتقاد شيئاً".[1]

المبحث الاول: نشأة الخلاف في الأصول

أولا: الخلاف في من يتولى الخلافة بعد النبي عليه السلام

أول خلاف حدث بين الصحابة بعد وفاة النبي عليه السلام كان في مسألة الخلافة، فقد روى البخاري من حديث عروة بن الزبير عن عائشة، أن الأنصار اجتمعت إلى سعد بن عبادة في سقيفة بني ساعدة فقالوا منا أمير ومنكم أمير، فذهب إليهم أبو بكر وعمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح، رضي الله عنهم، فذهب عمر يتكلم فأسكته أبو بكر، وكان عمر يقول: والله ما أردت بذلك إلا أني قد هيأت كلاماً قد أعجبني خشيت أن لا يبلغه أبو بكر، ثم تكلم أبو بكر فتكلم أبلغ الناس، فقال في كلامه: نحن الأمراء وأنتم الوزراء، فقال حباب بن المنذر: لا والله لا نفعل منا أمير ومنكم أمير، فقال أبو بكر: لا، ولكنا الأمراء وأنتم الوزراء، هم أوسط العرب داراً وأعربهم، أحساباً، فبايعوا عمر ، أو أبا عبيدة، فقال عمر: بل نبايعك أنت، فأنت سيدنا، وخيرنا، وأحبنا إلى رسول الله ،صلى الله عليه وسلم، فأخذ عمر بيده، فبايعه، وبايعه الناس". فأنت ترى كيف تم حسم الخلاف، وبايع الناس كلهم، ورجعت العقول الشارده، وصفت القلوب، إذ لم يجد الخلاف تربة خصبة ينبت فيها، ولم يجد الشيطان مسلكا في قوم فيهم أبو بكر، وعمر، وأبو عبيدة. وهكذا نستطيع القول أن كل خلاف وقع في عهد الخلفاء الراشدين كان يقضى عليه في مهده، لرجاحة عقولهم، وصفاء نياتهم، ولم يكونوا طلاب دنيا، بل كان همهم رضا الله، والدار الآخرة، بالإضافة إلى أنهم وعوا عن نبيهم أهداف هذا الدين، ومقاصده العليا، فلم يشتغلوا بما دون ذلك مما يعيقهم عن تحقيق ذلك الهدف السامي، ويستثنى من ذلك ما وقع من خلاف بعد مقتل الخليفة الثالث –رضي الله عنه– فقد تغير وجه الخلاف بتغير الأحوال .

ثانيا: الخلاف بعد مقتل الخليفة الثالث

ليس بودنا . يعلم الله . أن نتحدث عما شجر بين الصحابة رضوان الله عليهم، لأننا على يقين أنهم أفضل الأمة بعد نبينا صلى الله عليه وسلم (خير القرون قرني ثم الذين يلونهم)[2]، وكم يكون لهذه الأمة من شرف وأجر عند الله لو طوت صحائف تلك الفتنة، وامتثلت قول ربها "تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسألون ما كانوا يعملون" البقرة/134 . وإن كان لابد من ذكرها،

[1] الوارجلاني ، أبو يعقوب ، الدليل والبرهان، 16/2

[2] رواية البخاري، "خير الناس قرني.." كتاب الشهادات، باب 9، وفي كتاب فضائل الصحابة بلفظ "خير امتي القرن الذي أنا فيه..."، وبهذا اللفظ اخرجه المقدسي في المختارة، 391/1، (المعجم المفهرس لألفاظ الحديث، الجامع الكبير للتراث)

فبقدر ما تكون درساً وعبرة لهذه الأمة حاضرا ومستقبلا ونحن نرجوا ألا يخرج هذا البحث عن هذا السياق.

بعد مقتل الخليفة الثالث، بايع المسلمون عليَّ بن أبى طالب أميراً للمؤمنين- رضي الله عنه- ثم ما لبث أن نكث طلحة والزبير وهما من أجلة الصحابة رضي الله عنهما. بيعتهما، وخرجا بأم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها إلى الشام، مطالبين بالثأر لعثمان ، فخرج إليهم الإمام وقاتلهم حتى سكنت الثائرة ورجعت أم المؤمنين تائبة.

ثم ما كاد الأمر يستقر للإمام، حتى خرج عليه والي الشام، معاوية بن أبي سفيان، مظهرا المطالبة بدم عثمان، وكادت هذه الفتنة أن تتلاشى، وقد قارب جيش الإمام أن يتغلب على مناوئيه لولا قضية التحكيم التي أوحى بها عمرو بن العاص على معاوية، والتي انقسم حيالها جيش الإمام إلى شطرين، قسم رضى التحكيم معتقدين أنه ليس من الإنصاف قتال قوم يدعون إلى حكم كتاب الله، ورفضه آخرون، محتجين أن الأمر واضح جلي وليس ثمت ما يدعو إلى التحكيم، ويرون أن معاوية ومن معه فئة باغية، يجب قتالهم، وشاء الله أن تكون كفة الفريق الأول هي الغالبة، فقبل الإمام التحكيم بعد أن رفضه أولاً، وأمر بإيقاف القتال، وكان هذا مبتغى عمرو ومعاوية[1]، "فكان من أمر الرافضين للتحكيم من أصحاب الإمام أن انعزلوا بأنفسهم حين رأوا الأمور تجري وفق هوى الفئة الباغية، ووقفوا موقف المحايد بعد أن نصحوا الإمام، وحذوره من قبول التحكيم.[2]

ثم ظهر صدق توقعهم بعد إعلان نتيجة التحكيم[3] ، والتي رفضها الإمام بدوره بعد أن قبلها أولا ، وهم بإعادة الكرة لقتال معاوية، لكن أصحابه أشاروا عليه بقتال تلك الفئة المنعزلة التي بايعت لنفسها إماما بعد أن تنازل الإمام علي عن الإمامة، وعزله عنها مندوبه.

أصبحت هذه الفئة أعني المحكمة. مستهدفة من الفريقين[4]، من شيعة الإمام علي لأنهم فارقوا الإمام بعد أن رضي التحكيم وتنازل عن الخلافة ، ومن معاوية وأصحابه لأنهم يرون في معاوية ومن

---

[1] جاء في كتاب الكامل لابن الأثير، ج2/ ص 386 ما نصه "فلما رأى عمرو أن أمر أهل العراق قد اشتد وخاف الهلاك قال لمعاوية : هل لك في أمر أعرضه عليك لا يزيدنا إلا اجتماعا ولا يزيدهم إلا فرقة؟ قال نعم. قال : نرفع المصاحف ثم نقول لما فيها: هذا حكم الله بيننا وبينكم، فإن أبى بعضهم أن يقبلها وجدت فيهم من يقول ينبغي لنا أن نقبل، فتكون فرقة بينهم ، وإن قبلوا ما فيها رفعنا القتال عنا إلى أجل. فرفعوا المصاحف بالرماح وقالوا: هذا حكم كتاب الله عز وجل بيننا وبينكم ، من لثغور الشام بعد أهله؟ من لثغور العراق بعد أهله؟ فلما رآها الناس قالوا: نجيب إلى كتاب. فقال لهم علي: عباد ا لله امضوا على حقكم وصدقكم وقتال عدوكم فإن معاوية وعمرا وابن أبي معيط وحبيبا وابن أبي السرح والضحاك ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن، أنا أعرف بهم منكم، قد صحبتهم أطفالا ثم رجالا فكانوا شر أطفال وشر رجال ويحكم ما رفعوها إلا خديعة ووهنا ومكيدة...."، وما ذكره ابن الأثير هو نفسه ما رواه الطبري في تاريخه عن أبي مخنف. ينظر ، الطبري، تاريخ الأمم والملوك ، 5/48-49، ابن خلدون ، تاريخ الأمم والملوك، 2/604

على أن العلامة ابن العربي أشار في العواصم من القواصم (ص 175)، كما هو منهجه في هذا الكتاب، أن كثيرا مما قيل في التحكيم غير صحيح، قال: "وقد تحكم الناس في التحكيم فقالوا فيه مال يرضي الله . وإذا لاحظتموه بعين ا لمروءة- دون الديانة- رأيتم أنها سخافة حمل على سطرها في الكتب في الأكثر عدم الدين، وفي الأقل جهل بين" . ثم لم يذكر إلا جملة عامة أن القتال قد وقع بين الطائفتين وأن أهل الشام طلبوا الصلح ، ثم ساق رواية للدارقطني مفادها أن عمرا خلع معاوية. انظر العواصم ص 180. والله أعلم بحقيقة الحال ونحن يسعنا ما وسع السلف الصالح من السكوت ونقول كما قالوا :"تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسألون عما كانوا يعملون" البقرة /134

[2] معمر ، علي يحيى، الإباضية في موكب التاريخ، 32/1

[3] تذكر كتب التاريخ أن نتيجة التحكيم كانت أن خلع الأمام عليا مندوبه ولم يفعل ذلك مندوب معاوية، والله أعلم ، انظر، تاريخ الطبري، 5/70-71، ابن الأثير، ا لكامل، 2/379، ابن خلدون، تاريخ الأمم والملوك، 2/608-609، وسبق أن أشرنا ما ذكره الإمام ابن العربي في العواصم من أن عمرا خلع معاوية أيضا، العواصم/175، والله أعلم بحقيقة ما كان.

[4] منهج هذا البحث احترام جميع الصحابة وتوقيرهم ، وتضم هذه الفئة الكثير من أصحاب رسول الله وحديثنا يأتي في سياق هذه المنهجية.

معه بغاة يحاولون أن يفرضوا أنفسهم بالمكر والحيلة، وعلى هذا فليس غريبا أن تلصق بهم التهم، ويوصفوا بصفات هم منها براء، ومن أخطر ما وصفوا به أنهم خوارج وقد كانت هذه الكلمة تعني مدلولها السياسي لولا ما ربطت به من معنى ديني يحقق الهدف الذي ينشده الأمويون من حربهم لهذه الفئة.

ونحن وإن استطعنا أن ندفع لقب (الخوارج) بمدلولها الديني عن المحكمة الأولى، ومن سار على نهجم ممن أنكر التحكيم، بحكم سابقتهم في الدين، ومخالفتهم للمنهج الذي سار عليه الخوارج فيما بعد، فإننا لا نستطيع إلا التسليم أن هذا المدلول يصدق على الأزارقة[1]، والنجدات[2] ،ومن ذهب مذهبهم ممن يستحل دماء المسلمين وأموالهم وسبى نسائهم وأطفالهم . يقول العلامة أبو يعقوب الوارجلاني : "وزلة الخوارج نافع به الأزرق وذويه حين تأولوا قول الله تعالى "وإن أطعتموهم إنكم لمشركون" فاثبتوا الشرك لأهل التوحيد حين أتوا من المعاصي ما أتوا، ولو أصغرها"[3] .

ويقول في مكان آخر من كتابه: "أما المارقة فقد زعموا أن من عصى الله ولو في صغيرة من الذنوب أو كبيرة أشرك بالله العظيم، وتأولوا قول الله عز وجل "وإن أطعتموهم إنكم لمشركون"، فقضوا بالاسم على الجميع من عصى الله عز وجل أنه مشرك، وعقبوا بالأحكام، فاستحلوا قتل الرجال، وأخذ الأموال، والسجن للعيال، فحسبهم قول الرسول صلى الله عليه وسلم "أن أناسا من أمتي يرمقون من الدين مروق السهم من الرمية فتنظر في النصل فلا ترى شيئاً. وتنظر في القدح فلا ترى شيئا وتتمارى في الفوق"[4]، فليس في أمة محمد صلى الله عليه وسلم أشبه شيء بهذه الرواية منهم، لأنهم عكسوا الشريعة قلبوها ظهراً لبطن، وبدلوا الأسماء والأحكام، لأن المسلمين كانوا في عهد رسول الله يعصون ولا تجري عليهم أحكام المشركين، فليت شعري فيمن نزلت الحدود في المسلمين أو في المشركين؟ فأبطلوا الرجم والجلد والقطع، كأنهم ليسوا من أمة أحمد عليه السلام، أحولت أعينهم فنظروا في المعنى الذي أمر الله به المسلمين أن يستعملوه في المشركين من جهاد العدو والجهد في محاربتهم، فاستعملوه في المسلمين"[5].

وفي هذا إشارة من العلامة الوارجلاني– رحمه الله– أنه ليس كل من أنكر التحكيم، يعد من الخوارج بالمدلول الديني الذي ذكره، والذي يعنيه الحديث الشريف، وعليه فإننا نستطيع القول، أن الإباضية وإن كانوا يرون أن المحكمة الأولى على صواب في رفضهم التحكيم، فإنهم ينكرون أشد الإنكار على الأزارقة ومن تبعهم من أهل الغلو في الدين الذين يستبيحون دماء المسلمين وأموالهم ويحكمون على أهل التوحيد بالشرك، على أنه ينبغي التنبيه أن اشتراك الخوارج مع المحكمة الأولى ثم مع

---

[1]الأزاقة هم أتباع نافع بن الأزرق الحنفي المكني بأبي راشد، كان وجها من وجوه الخوارج وقائد من قوادهم.، حكموا على مخالفيهم بالشرك، واستباحوا قتل نساء مخالفيهم وأطفالهم، انظر عبد الفتاح المغربي ، الفرق الكلامية ، 186

[2]هم أتباع نجدة بن عامر الحنفي، رأس من رؤوس الخوارج، وآراؤهم قريبة من الأزارقة، انظر المغربي، الفرق الكلامية، 190.

[3] الوارجلاني، الدليل والبرهان، 15/1

[4] أخرجه البخاري، كتاب التوحيد باب 57، رقم الحديث 7562، واخرجه الإمام مسلم في كتاب الزكاة، 142

[5] المصدر نفسه، 30/1

الإباضية في إنكار التحكيم لا يعني أن يحمل أولئك أخطاء هؤلاء ثم يحكم على الجميع حكما واحداً، فذلك من الظلم المبين، وهو مخالف للواقع والتاريخ، فإن توافق فرقة في الرأي مع فرقة أخرى لا يجعلها فرقة واحدة فالمعتزلة مثل يشتركون مع الأشاعرة في تنزيه الباري عز وجل، فهل يجعل هذا الاشتراك في هذا الأصل كلا من المعتزلة والأشاعرة فرقة واحدة، ويشترك بعض المعتزلة والشيعة في حصر الإمامة في البيت الهاشمي، فهل يجعل هذا الاشتراك كلا من المعتزلة والشيعة فرقة واحدة، ويشترك الإباضية مع المعتزلة في الصفات ومع الأشاعرة في القدر فهل يجعل هذا الاشتراك كلا من الإباضية والمعتزلة والأشاعرة فرقة واحدة.[1]

بعد هذا نعود فنقول، أن هذا الإنقسام السياسي إلى أمويين، وشيعة، وخوارج، وإباضية، ألقى بظلاله على جوانب الحياة الفكرية والعقدية وغيرها. فقضية الإمامة مثلاً وهي أول القضايا ظهوراً يراها الشيعة أنها محصورة في آل علي، بينما يراها الأمويين أنها في قريش، في حين أن المحكمة الأولى والخوارج والإباضية يرون أنها حق لكل مسلم تتحقق فيه الصفات المطلوبة. ونحن لو نظرنا إلى القضية بعيداً عن التعصب، لرأينا أنه ليس من الحكمة الإلهية أن تخص الإمامة بطائفة جاروا أو عدلوا، صلحوا أو فسدوا، لأن ذلك مناف للمعنى الذي لأجله شرعت الإمامة .[2] . أما الجواب عن الأحاديث في الإمامة لقريش إن صحت . فقد بينت معناها أحاديث أخر، ففي صحيح البخاري عن انس عن النبي –صلى الله عليه وسلم– قال: "اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة"[3]. وفي صحيح مسلم عن أبي ذر رضي الله عنه قال: "أن خليلي صلى الله عليه وسلم . أوصاني أن اسمع وأطيع ولو كان عبدا حبشياً مجدع الأطراف". وفي حديث العرباض بن سارية عند أبي داود والترمذي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد".[4]

أما قضية مرتكب الكبيرة التي احتدم فيها الخلاف بين الفرق بعد قضية الإمامة، فقد غالى فيها الخوارج، حتى عدوا مرتكب الكبيرة مشركا حلال الدم والمال، بينما فرط فيها المرجئة بأن قالوا، أنه لا يضر مع الإيمان معصية. والرأي الوسط بين هذين الرأيين، والذي عليه أكثر الأمة وإن اختلفوا في جزائه الأخروي . هو أن المسلم بعد دخوله في الإسلام، لا يخرجه من الإسلام شيء، إلا إن أنكر أصلاً من أصول الدين، وما علم من الدين بالضرورة، وعليه فإن مرتكب الكبيرة غير التائب منها يكون فاسقا، عاصيا لله، وكافراً كفر نعمة كما ورد في الحديث "يكفرن العشير"[5]. واختلفوا في

[1] معمر، يحيى، الإباضية في موكب التاريخ، 37/1

[2] السالمي ، شرح الجامع الصحيح، 77/1

[3] صيحيح البخاري، 246/1 ،(الجامع الكبير للتراث)

[4] ، أبوداؤد، سنن، كتاب الجهاد، 200/4 (الجامع الكبير للتراث)، وانظر السالمي ، شرح الجامع الصحيح، 75/1

[5] صحيح البخاري، 19/1، 116، 357 (الجامع الكبير للتراث)

حكمه في الآخرة؛ هل يخلد في النار أم لا؟، وليس من مهمات هذا البحث مناقشة مثل هذه القضية والترجيح بين الأقوال فيها [1].

ومن القضايا التي ثار الخلاف حولها قضية الجبر والاختيار، فلم يكن تولي معاوية الحكم يلقي رضاً واتفاقا من جميع المسلمين، كذلك لم يكن للأمويين فضل السبق في الإسلام، بل كانوا من الطلقاء، أو المؤلفة قلوبهم ممن أسلم عقب فتح مكة، وكان لابد لهم أن يدعموا سلطانهم، ويعوضوا نقص أهليتهم لإمامة المسلمين، حتى يكرهوا الناس على طاعتهم بالفكرة إلى جانب القوة، ولم تكن الفكرة إلا عقيدة الجبر، فوصولهم إلى الحكم، وسلطانهم على الناس، بل وأعمالهم التي قد يخالف بعضها تعاليم الإسلام، إنما{هي} بقدر من الله قد قدره لا حيلة للناس في دفعه.[2] وكان لهذه العقيدة رد فعل عند خصوم الأمويين الذين سموا القدرية فقالوا "أن كل فعل للإنسان هو إرادته المستقلة عن إرادة الله سبحانه"[3].

هذه هي أمهات المسائل العقدية التي دار الخلاف حولها إبان الحكم الأموي، ثم ظلت رقعة الخلاف تتسع، فظهرت في أيام العباسيين مسألة خلق القرآن، وغيرها من المسائل التي كان لها أكبر الأثر في تفرق الأمة. ولو نظرنا إلى أسباب الخلاف في هذه الأصول لأمكننا تلخيص أهمها في المبحث التالي.

المبحث الثاني :أسباب الخلاف

مما تقدم نستطيع القول أن جذور الخلاف يمكن أن يرجع في أكثره إلى الأسباب التالية:

أولاً:- الأسباب السياسية:

ونعني بها طلب الرئاسة والصراع من أجلها، وقد أشرنا فيما سبق أن نشوء الفرق الإسلامية، أمويين ، وشيعة وخوارج ثم قدرية ومرجئة وغيرهم كان بدوافع سياسية، حتى قيل "إن الخلاف في المسائل المتصلة بالعقيدة قد نشأ تحت ظلال السيوف"[4] .

يقول الشيخ الباقورى: " إن الخلافات المذهبية في الإسلام كانت في أساسها خلافات سياسية، ثم نسيت الأسباب وبقيت النتائج تتضاعف وتتجدد وتتلمس الأسباب لبقائها، ومن هنا كان لابد من تعميق هذه الخلافات بجعلها عقدية لأن الأسباب السياسية يمكن أن تصبح غير نافذة المفعول في إذكاء الخلاف بعد زوال أوانها"[5] ويؤكد الدكتور الجابري ذلك بقوله: " إن علم الكلام كان في

---

[1] ممن درسوا القضية وناقشوا أدلتها سماحة العلامة الخليلي ، انظر الخليلي، الحق الدامغ، 224-،225
[2] المغربي، علي عبد الفتاح، الفرق الكلامية، ص59، نقلا عن أحمد صبحي، في علم الكلام، ص 20
[3] محمد أبو زهرة، تاريخ المذاهب الإسلامية، ص110
[4] المغربي، حقيقة الخلاف، ص 52
[5] حوار مع الشيخ الباقوري نشرته جريدة المصدر في عددها (2101)، انظر مسألة التقريب بين المذاهب الإسلامية ص 104

أصل منشئة بالمشرق كان كله كلاماً في السياسة بمفاهيم دينية، وإنه ظل يشكل أحد الأغطية الأيديولوجية للدعاية وكسب الأنصار وتنظيم الانقلابات والثورات في الدول المجاورة والمنافسة. بل حتى المذاهب الفقهية كان سبب انتشارها-كما يرى الجابري- الدعم السياسي ونقل عن ابن حزم قوله:" إن مذهبين انتشرا بقوة السلطان، مذهب مالك في المغرب، ومذهب أبي حنيفة في المشرق" ويعني ابن حزم بذلك أن مذهبه لن يجد الانتشار إلا إذا توفر له سلطان سياسي يفرضه.[1]

بيد أنه ينبغي التفريق بين الذين يقاتلون من أجل السلطة، ويرونها حقاً شرعياً لهم، ويضعون من أجلها ما يكفل بقاءهم فيها، وبين أولئك الذين يدافعون عن مبادئ الإسلام الأصيلة، ويريدون أن يعود الحق إلى نصابه[2].

ثانيا: التعصب للرأي أو المذهب

التعصب للرأي سبب رئيس من أسباب وقوع الفرقة بين المسلمين، وتتراوح شدته بين أن يرى المقلد أن رأي أمامه هو الصواب، ولا يقبل رأياً غيره، وبين تنصيب الرأي ديناً لا يجوز لأحد العدول عنه، أوالحكم على مخالفه بالكفر. فمن الأول، ما نقله صاحب تفسير المنار عن الإمام الفخر الرازي قوله:" قال شيخنا ومولانا خاتمة المحققين، والمجتهدين، شاهدت جماعة من مقلدة الفقهاء، وقرأت عليهم آيات كثيرة من كتاب الله في بعض مسائل، وكانت مذاهبهم بخلاف تلك الآيات، فلم يقبلوا تلك الآيات، ولم يلتفتوا إليها، وبقوا ينظرون إلي كالمتعجب ، يعني كيف يمكن العمل بظواهر هذه الآيات مع أن الرواية عن سلفنا وردت على خلاقها، ولو تأملت حق التأمل، وجدت هذا الداء سارياً في عروق الأكثرين من أهل الدنيا".

ويعلق الإمام محمد عبده على قول الرازي هذا فيقول: "إن الرازي -رحمه الله- كان يقرر هذه الحقيقة عندما يفسر آياتها، وينساها في مواضع أخرى، فيتعصب للأشعرية في أصول العقائد، وللشافعية في فروع الفقه، لاسيما فيما يخالفون فيه الحنفية. وهذا أصل الداء الذي يشكو من بعض أعراضه عند الكلام في مسائل الخلاف، مع الغفلة عن سببها"[3]

وقد يصل الخلاف في شدته إلى درجة أن يرمي المسلم أخاه بالشرك لمجرد أنه خالفه في الرأي، كما حدث في مسألة خلق القرآن[4]، وفي تأويل الصفات، وغيرها من المسائل، والنقول في ذلك كثيرة، منها ما نقله الشوكاني في تفسيره عن مشائخ العقيدة السلفية قوله: "ولقد أصاب أئمة السنة بامتناعهم من الإجابة إلى القول بخلق القرآن وحدوثه وحفظ الله بهم أمة

---

[1] د. الجابري، مقدمة الكشف عن الأدلة، 38-41

[2] يمكن أن يمثل لذلك بالأمويين وبعض الثورات التي قامت ضدهم كثورة الحسين -رضي الله عنه- على يزيد، ثم كان أن قتل الحسين وكثير من أصحابه نتيجة هذا الصراع.

[3] رشيد رضا ، المنار، 41/4

[4] انظر مثلا، الخليلي، الحق الدامغ، ص 118 وما بعدها.

نبيهم عن الابتداع، ولكنهم رحمهم الله جاوزوا ذلك التي الجزم بقدمه، ولم يقتصروا على ذلك حتى كفروا من قال بالحدوث، بل جاوزوا ذلك إلى تكفير من وقف...)[1].

"ومرد ذلك كله إلى الغلو، فإن من شأن المغالاة أن تدعو إلى ضدها، وكانت بداية ذلك منابذة أهل الحديث ومن سار في ركبهم لأصحاب المدرسة العقلية من المعتزلة وغيرهم، واستعداء السلطات عليهم، وتأليب الناس ضدهم، وعندما دالت دولة المعتزلة في أواخر أيام المأمون ثم المعتصم انتهزوا فرصتهم للتشفي والانتقام من أهل الحديث، فأسرفوا في التقتيل والتعذيب، فامتلأت الصدور بالأحقاد، وأخذت القضية مجرى عاطفيا في البحث، وأخذ كل فريق يندد بالفريق الآخر ويكيل له التهم، ويرميه بالبدعة والانحراف"[2].

ولعل أهم أسباب التنافر والتباعد بين أهل المذاهب الإسلامية –كما يرى الدكتور النجار– هو التكوين الفكري الذي يكونون عليه، والذي بحسبه تكون تصرفاتهم في التعامل المعرفي عامة والتعامل مع الآخرين من الناس خاصة، فالفكر هو الذي يحدد كيفية ذلك التعامل، فتتحدد تبعا لذلك الصلات بين الطوائف التي تختلف مشاربها المذهبية، والعلاقات الرابطة بينها، وبناء على ذلك فإنه يكون من أهم الأسباب المقربة لأهل المذاهب بعضهم من بعض المعالجة التربوية في المجال الفكري.[3]

ثالثا: الجدل عند المتكلمين

مما وسع دائرة الجدل بين المتكلمين دخول الفلسفة اليونانية إلى علم الكلام، "وقد كان موجها في بداية ظهوره إلى جدال خصم خارج الإسلام له مفاهيم كلية، ومرجعيات عالمية، يحتكم إليها البشر كلهم، مهما كانت دياناتهم ومعتقداتهم"[4]، ثم ما لبث أن اختلط علم الكلام بالفلسفة، فاعتمد كثير من المتكلمين المنطق اليوناني، واستخدموا أساليبه الصورية، من أجل نصرة قضايا معينة، والدفاع عنها، وذلك أن علماء الكلام– كما يقول ابن رشد– آمنوا بآراء معينة، بناء على اعتقادات سابقة، ومهمتهم هي الدفاع عن تلك الآراء ونصرتها[5].

وقد يخرج الجدال من إرادة تبيين الحقيقة، إلى حد تصيد زلات الخصم، ومن ثم تبديعه، وتفسيقه، ولذلك ذمه علماء السلف، فقد روي أن أبا حنيفة نهى ابنه حمادا عن الاشتغال بعلم الكلام، فقال له ابنه: رأيتك وأنت تتكلم, فما بالك تنهاني؟ فقال له :يا بني، كنا نتكلم وكل واحد منا كأن الطير

---

[1] الشوكاني، فتح القدير، 284/3،وينظر أيضا ما قاله ابن حزم في مسألة خلق القرآن، الفصل في الملل والأهواء والنحل، ج3 ص 25، مكتبة السلام العالمية.

[2] الخليلي، الحق الدامغ، 106

[3] انظر د. عبد المجيد النجار، دور التربية الفكرية في الوحدة الإسلامية للأمة، ضمن بحوث المؤتمر العالمي لوحدة الأمة الإسلامية، الجامعة الإسلامية ، ماليزيا، اكتوبر، 2003، ج7/2

[4] المصدر نفسه، ص 18

[5] د. مغربي، حقيقة الخلاف، ص 126

على رأسه مخافة أن يزل صاحبه، وأنتم تتكلمون وكل واحد يريد أن يزل صاحبه، ومن أراد أن يزل صاحبه فقد كفر ، ومن أراد أن يكفر صاحبه فقد كفر قبل أن يكفر صاحبه.[1]

رابعا: الاختلاف في فهم النص

يختلف الناس في فهمهم النصوص باختلاف مداركهم العقلية، وطرق تفكيرهم، وهذه فطرة بشرية لاغبار عليها، لكن المشكلة أن تطوع هذه النصوص لتخدم معتقداً معيناً، دون أن ينظر إليها نظرة مجردة من الهوى، والانتصار لمذهب، وهو ما يفعله كثير من كتاب الفرق وأتباع المذاهب –كما ألمحنا إليه سابقاً– ، أما من الناحية الفقهية، فإن الاختلاف في ثبوت النص، وفي فهمه، والاختلاف في بعض القواعد الأصولية، وبعض مصادر الاستنباط، والاختلاف في طرق الجمع، والترجيح بين النصوص المتعارضة، فهذا مما لا غبار عليه بل هو إيجابي محمود.

خامسا: الاختلاف في النظر إلى الحديث والحكم عليه

إن المتتبع لبعض القضايا العقدية المختلف فيها، يرى أن هذه المسائل قد وردت فيها أحاديث ظاهرها التعارض، وكل فريق يحاول أن يستند إلى الأحاديث التي تدعم معتقده، فإن وجد من آيات القرآن، أو من الحديث النبوي ما يخالف ذلك، حاول تأويله بما يتفق وما يذهب إليه . وهذا ظاهر جلي في مسألة الرؤية، ومسألة خلود مرتكب الكبيرة في النار، ومسألة الشفاعة، ولو نظر إلي هذه الأحاديث من خلال آيات القرآن الكريم لأنحل إشكال كثير منها.

سادسا: الاختلاف في النقل عن الصحابة والتابعين

النقل عن الصحابة والتابعين أمر دخل فيه كثير من الخلل والتساهل، حتى إنك تجد للصحابي الواحد في المسألة الواحدة قولين، أو أكثر، و يذكر الدكتور محمود فياض، أن ذلك قد يعود إلى "أن عهد التأليف عند المسلمين كان في ظلال حكم العباسين ، وكان حكمهم دنيوياً أكثر منه دينيا، وكان ملكا لا خلافة، وكانت أسباب تدعيم الملك العباسي أهم بكثير من توخي حقائق العلم، وأحكام الدين، وكان الخلاف بين العباسيين وبني عمومتهم العلويين قد بلغ مداه، وتفنن كل فريق في تجريح الآخر فروى ما يسقط منزلته بين المسلمين، وقد وجد الفريقان من العلماء من فسد دينه وضميره فروى كذبا لكل فريق ما يشتهي.. إلى جانب هؤلاء الرواة الكذابين، كان جماعة من النساخ الذين ينسخون الكتب بالأجر لمن يرومها، وكان جل هذه الطائفة من غير ذوي الدين، وكثيرا ما دسوا في الكتب ما ليس منها حسب حاجة من يدفع الأجر."[2]

---

[1] المصدر نفسه، ص 125 ، نقلا عن طاش كبرى زادة، مفتاح السعادة، 135،154/2

[2] د. محمود فياض، التقريب واجب إسلامي، 61

وإن كان ما ذكره فياض مبالغا فيه، ولا يمكن التسليم به على إطلاقه، لكن الاختلاف في النقل عن الصحابة والتابعين والأئمة الكبار، وإن اختلفت أسبابه، يعد أحد أهم العوامل التي كان لها أثر في الخلاف بين الأمة المسلمة.

المبحث الثالث: أثر الخلاف على وحدة الأمة

رأيناً فيما مضى أن الخلافات السياسية في القرون الأولى بدت عميقة حين أضفيت عليها الصبغة الدينية مما جعلتالأمة الواحدة فرقا متدابرة وأحزاباً متناحرة ، وتحول الخلافات السياسية التي قد تزول بعد حين، إلى خلاف في الدين تتوارثه الأجيال، فكان ذلك أمرا في غاية الخطورة، وهو داء ورثته هذه الأمة من الأمم التي قبلها، وقد حذرنا الله من الوقوع فيه:(ولا تكونوا كالذين تفرقوا من بعد ما جاءهم البينات) آل عمران/105، (إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء) الأنعام/ 159، ولم يقف الأمر عند هذا الحد، بل حمل بعض الفرق السيف في وجه الفرقة الأخرى، وتظاهرت عليها بالسلطان . يروي لنا التاريخ، أن المعتزلة تظاهروا بسلطان المأمون على خصومهم الأشاعرة، حتى آل الأمر للمتوكل، فقلب لهم ظهر المجن، وظاهر الأشاعرة عليهم، كما ظاهر طغرلبك السلجوقي الكرامية على الأشاعرة، حتى فر إمام الحرمين إلى الحجاز، فلما ظهر الأشاعرة في عهد نظام الملك، أخذوا يكيلون لخصومهم الصاع صاعين، وغني عن البيان ما كان بين الخوارج، وبين غيرهم من باقي الفرق.

كل هذا كان يعمق هوة الخلاف والفرقة بين المسلمين، ويبعدهم عن الوحدة والالتقاء.

لقد بلغ المسلمون–عندما كانوا أمة واحدة– بهذا الدين مشرق الأرض ومغربها، ووقفوا بخيولهم على أبواب مدن الأرض، فاتحين منصورين، وكان العالم أجمعه ينظر إليهم نظرة إعجاب وتقدير، وما أصابهم اليوم من ذل، وضعف، وهوان، وفشل، إلا نتيجة التنازع، والتفرق، وحب النفس، والهوى، حتى تداعت عليهم الأمم الكبيرة، والصغيرة، والقوية، والضعيفة، مصداقا لقول النبي –صلى الله عليه وسلم– "يوشك أن تداعى عليكم الأمم، كما تداعى الأكلة إلى قصعتها؛ قالوا: ومن قلة نحن يومئذ؟ قال: أنتم يومئذ كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولينزعن الله من صدور أعدائكم المهابة منكم، وليقذفن في قلوبكم الوهن. فقال قائل: يا رسول الله وما الوهن؟ قال: حب الدنيا وكراهية الموت".

على أن الله سبحانه وتعالى قد هيأ –بفضله ومنه– لهذه الأمة من الأسباب ما يمكنها به – لو أرادت– أن تكون امة واحدة، كما كانت في بداية نشأتها. فهي تؤمن بإله واحد، وتتبع رسولا واحدا، وكتابها واحد، وعبادتها واحدة، وقبلتها واحدة، كل هذه وغيرها من الأصول لا يختلف عليها اثنان، وإنما كان الخلاف في غير هذه الأصول مما يمكن معه التوفيق بين الأراء المتقابلة.

"غير أن السبب في بقاء الغلب لسلطان الخلاف، والنزاع، فشو الجهل، وتعصب أهل الجاه من العلماء لمذاهبهم التي ينتسبون إليها، وبجاهها يعيشون، ويكرمون، وتأييد الأمراء، والسلاطين لهم، استعانة بهم على إخضاع العامة".[1]

"ولو ماتت أهواء النفوس، وشهوات الغلب، وامتحت الأغراض الدخيلة من وراء إعلاء رأي، ونشر مذهب، لبادت عشرات من الفرق يوم ولدت، أو لبقيت في نطاق لا يعدو صفحات الكتب، وحلقات الدروس، كآراء تشتجر في ميدان النظر الحر، وتنتهي ضجتها بانتهاء النقاش فيها.

"إن سعة العلم تلد رحابة الأفق، وإن حسن النية يلد رحابة الصدر، وإن الإيمان المحض يلد الحفاظ الدقيق على وحدة الأمة، فأنى يتسرب الشقاق إلى دين يقوم على هذه الحقائق"[2].

الخاتمة

رأينا أن التوحد والاجتماع مطلب اساس، وضرورة شرعية وظرفية، لا بد منه لأمة تريد البقاء والاستمرار خاصة في ظل الظروف الدولية الراهنة، وفي ظل تيار العولمة الكاسح، وبدونه يكون الفشل والضياع، وقد شرع الله للأمة المسلمة من الأصول ما يكفل لها الوحدة والقوة والعزة. وعليه فإن الأمة ليتحقق لها لذلك مطالبة بما يأتي:

أولا: الإيمان التام بأصول الإسلام الكبرى، وهي أركان الإيمان؛ الإيمان بالإله الواحد، والإيمان بالرسل وبالكتب وبيوم المعاد.

ثانيا: الالتزام الكامل بأركان الإسلام ، وهي الصلاة والزكاة والصوم والحج، بعد الشهادتين.

ثالثا: الالتزام التام بأن كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام هما المصدران الأساسيان للتشريع، وهما الحكم في ما اختلفت فيه الأمة من أمور.

رابعا: النظر إلى الاجتهاد على أنه من سمات مرونة الشريعة الإسلامية لتستوعب تطورات الحياة في مجالاتها المختلفة، وفق ضوابط شرعية محددة. والحذر من التقليد الأعمى المعطل للعقل.

خامسا: تطبيق مبدأ الأخوة الإسلامية ليس شعارا ولكن واقعا وممارسة، حيث يحترم المسلم أخاه ويحب له الخير، وهو مبدأ إيماني عظيم "أن تحب لأخيك ما تحبه لنفسك". وكل ملتزم بالأصول السابقة مسلم ينطبق عليه هذا المبدأ ويتمتع بهذا الحق.

سادسا: تربية الفرد المسلم على ثقافة الوحدة، ومنها حرية الرأي والحوار، وذلك لتبنى النفوس والعقول بهذه التربية على ثقافة الوحدة فكرا وسلوكا، ليمكن بعد ذلك تحققها في الواقع.

سابعا: التوعية بأهمية وحدة الأمة الإسلامية وآثارها الإيجابية، ومعرفة المخاطر والعراقيل التي تحول دون ذلك.

---

[1] رشيد رضا، المنار، 257/1

[2] محمد الغزالي، عقيدة المسلم ، ص 174

وأحسب أن المسلمين لو استطاعوا أن يلتزموا بهذه الأسس، لن يكون هناك إقصاء للرأي الآخر ، ولن يحدث تعصب للمذهب أو الإمام، ولن يفسق المسلم أخاه أو يبدعه لرأي، بل سيعذره وإن اختلف معه فيما كان للرأي فيه مجال ولم يكن في تلك الأصول المتفق عليها.

وختاما لا بد من التنويه –بكل إجلال وتقدير– بأولئك الذين عملوا جاهدين،مخلصين،على وحدة هذه الأمة، وجمع كلمتها، سواء كان ذلك بالإصلاح المباشر، والتربية عليه، كمدرسة الشيخ حسن البنا، ومدرسة الشيخ محمد عبده، وغيرهما من المدارس الإسلامية، أو كان ذلك بالكلمة الطيبة، مكتوبة أو مسموعة، فلهم من افراد أمتنا الشكر والتقدير ، ولهم من الله حسن الجزاء.

المراجع

1. ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم، الكامل في التاريخ، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، 1408، 1989م.
2. اطفيش، محمد بن يوسف، تيسير التفسير للقرآن الكريم، وزارة التراث ، سلطنة عمان.
3. الجامع الكبير لكتب التراث الإسلامي ، مركز التراث للبرمجيات، عمان، الأردن.
4. ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، مراجعة عبد العزيز بن باز، محمد عبد الباقي، دار المعرفة ، بيروت.
5. ابن خلدون ، الكشف عن مناهج الأدلة في عقائد الملة، تحقيق د. محمد عابد الجابري.
6. ابن خلدون، المعتبر، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1413هـ، 1993م.
7. الخليلي، أحمد بن حمد ، الحق الدامغ، مطابع النهضة، عمان، 1409.
8. الرازي، فخر الدين محمد بن عمر، التفسير الكبير، أو مفاتيح الغيب، دار الكتب العلمية، بيروت،الطبعة الاولى، 1411هـ, 1991م.
9. الربيع بن حبيب، الجامع الصحيح، مطبوع مع شرحه للسالمي، المطابع العالمية، سلطنة عمان. الطبعة الثانية. د.ت
10. رشيد رضا ، المنار، الهيئة العامة للكتاب، مصر، 1973.
11. رشيد رضا، المنار، دار الفكر العربي، الطبعة الثانية.
12. أبو زهرة، محمد، تاريخ المذاهب الاسلامية، دار الفكر العربي، القاهرة.
13. السالمي، عبدالله بن حميد، شرح الجامع الصحيح، المطابع العالمية، سلطنة عمان، الطبعةالثانية. د.ت
14. الطبري، تاريخ الأمم والملوك، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، بيروت، د.ت
15. ابن العربي، العواصم من القواصم، حققه الشيخ محب الدين الخطيب، دار القلم، بيروت، الطبعة الأولى، 1406هـ/ 1986 م
16. علواني، طه جابر، أدب الاختلاف في الاسلام، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، الطبعة الثالثة، 1987.
17. الغزالي محمد، عقيدة المسلم ، دار القلم ، دمشق، الطبعة السادسة، 87/1407.
18. فويضل، مصطفى ، توظيف المفاهيم القرآنية في تحقيق الوحدة الإسلامية، بحث منشور ضمن مؤتمر الوحدة الإسلامية في القرن العشرين، فرص وتحديات، كوالالمبور، ماليزيا، أكتوبر 2003.

19. القرضاوي، يوسف، الصحوة الاسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الرابعة، 1995.
20. قطب، سيد، في ظلال القرآن ، دار الشروق ، مصر، الطبعة الخامسة والعشرون، 96/1417.
21. ابن كثير، أبو الفداء اسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم، مكتبة دار الفيحاء، دمشق، دار السلام، الرياض، الطبعة الثانية، 1998.
22. مسألة التقريب بين المذاهب الإسلامية، دار التقريب ، بيروت، الطبعةالأولى ، 94/1415.
23. معمر ، علي يحيى، الإباضية بين الفرق الإسلامية، وزارة لتراث ، عمان، الطبعة الثانية ، 92/1412.
24. معمر علي يحيى، الإباضية في موكب التاريخ (1)، مطابع النهضة، سلطنة عمان، الطبعة الثانية، ، 1989/1410.
25. مغربي ، عبد الفتاح، الفرق الكلامية الإسلامية، مدخل ودراسة، مكتبة وهبة، الطبعة الأولى ، 86/1407.
26. مغربي علي عبد الفتاح، حقيقة الخلاف بين المتكلمين ، مكتبة وهبة، الطبعة الاولى ، 1994/1415.
27. النجار، عبد المجيد، دور التربية الفكرية في الوحدة المذهبية للأمة، بحث منشور ضمن مؤتمر الوحدة الإسلامية في القرن العشرين، فرص وتحديات، كوالالمبور، ماليزيا، أكتوبر 2003.
28. الوارجلاني يوسف بن إبراهيم، الدليل والبرهان، وزارة التراث، سلطنة عمان. د.ت.
29. ونسنك. المعجم المفهرس لألفاظ الحديث، مطبعة بريل، ليدن، 1965.